

المادة الأولى	التعاون
	 نطاق التعاون
إرساء تعاون تقني وعلمي من شأنه أن يحقق تكاملاً في مجالات التقىيس والمواصفات الفنية ونتائج اختبارات الفحص وتقييم المطابقة بما يخدم مصلحتهما.	
	المادة الثانية
	مجالات التعاون
يشمل التعاون بين الطرفين مجالات العمل المشتركة بينهما فيما يخص:	
1. التقىيس:	
أ. دراسة إمكانية اعتماد المواصفات القياسية المعمول بها في كلا البلدين والتي تكون مراجعتها المواصفات الدولية، أو الأوروبية، أو الإقليمية، أو العربية التي لا تتعارض مع تشريعات البلدين.	
ب. اعتبار المواصفات القياسية الصادرة عن الطرفين والتي تعتمد على المراجع الدولية، على سبيل المثال: المنظمة الدولية للتقوىيس ISO مرجعاً أساسياً عند إعداد المواصفات في كلا البلدين.	
ج. يقوم الطرفان بتحديد المواصفات والتشريعات الفنية المتعلقة بالسلع الأكثر تبادلاً بين البلدين مع تحديد مرجعها ومراعاة الآتي:	
- بالنسبة للمنتجات التي توجد مواصفات وتشريعات فنية موحدة بشأنها في كلا البلدين يتم اعتماد المواصفات أو التشريعات الفنية المعتمدة من طرف البلد المستورد.	
د. دراسة إمكانية التقرير بين مواصفات المنتجات والبضائع التي تخضع للتجارة بين البلدين بما يتواءم مع المواصفات الدولية (باستثناء المنتجات الغذائية).	
2. تقييم المطابقة:	
أ- دراسة الاعتراف المتبادل بشهادات تقييم المطابقة الصادرة عن كلا الطرفين طبقاً لما جاءت به أدلة ووثائق المنظمات الدولية المتخصصة وموجباً آلية يتم الاتفاق عليها بين الطرفين.	
ب- دراسة الاعتراف المتبادل بنتائج الفحص والاختبارات الصادرة عن كلا الطرفين طبقاً لما جاءت به أدلة ووثائق المنظمات الدولية المتخصصة وكذلك الاعتراف بنتائج الفحص والاختبار للمختبرات المعتمدة من كلا الطرفين.	
3. المختبرات:	
أ- المشاركة في برامج كفاءة المختبرات (PTP) والاختبارات البيئية (ILC).	
ب- إعداد برامج ودراسات خاصة بالمخبرات وطرق الفحص وفقاً لمتطلبات المواصفات الدولية.	
	المادة الثالثة
	قونوات التعاون
يتم التعاون بين الطرفين وفق ما يلي:	
1. تبادل الخبراء والمتدرسين والمشاركين في الدورات التدريبية والندوات والمؤتمرات والاجتماعات المتعلقة بالأنشطة موضوع بحث هذه المذكرة والتي تعقد في أي من البلدين.	

مرسوم رقم 132 لسنة 2025**بالموافقة على مذكرة تفاهم****بين حكومة دولة الكويت****وحكومة جمهورية طاجيكستان****بشأن التعاون في مجال أنشطة التقىيس**

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 2 ذو القعدة 1445 هـ الموافق 10 مايو 2024،

- وبناءً على عرض وزير الخارجية،

- وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسينا بالآتي

مادة أولى

الموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية

طاجيكستان بشأن التعاون في مجال أنشطة التقىيس، والموقعة في مدينة

الكويت بتاريخ 13/11/2024، والمرفقة نصوصها بهذا المرسوم.

مادة ثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من

تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت**مشعل الأحمد الجابر الصباح****رئيس مجلس الوزراء****أحمد عبد الله الأحمد الصباح****وزير الخارجية**

عبد الله علي عبد الله اليحيا

صدر بقصر السيف في: 25 الحرم 1447 هـ

الموافق: 20 يوليو 2025 م

مذكرة تفاهم**بين حكومة دولة الكويت****وحكومة جمهورية طاجيكستان****بشأن التعاون في مجال أنشطة التقىيس**

إن حكومة دولة الكويت وقتلها الهيئة العامة للصناعة " إدارة المواصفات

والمقاييس" (KOWSMD) وحكومة جمهورية طاجيكستان وقتلها وكالة

المواصفات والمقاييس والشهادات والتفتيش التجاري

(TAJIKSTANDARD)، وسيشار إليهما لاحقاً بـ "الطرفين"؛

ورغبة من الطرفين في تعزيز علاقات التعاون بينهما في مجال أنشطة

التقىيس والمقاييس والشهادات والتفتيش التجاري،

سعياً للتأكد من جودة المنتجات الصناعية (باستثناء المنتجات

الغذائية) المستوردة والمصدرة وإزالة الحاجز الفني أمام التجارة وحماية

سلامة المستهلك بين البلدين، تجنبًا لازدواجية في تقييمات المطابقة

غير الحدود وفقاً للمتطلبات الدولية،

فقد اتفقا على ما يلي:

المادة العاشرة**النفاذ، التعديل، الإهاء**

1. تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ من تاريخ استلام الإشعار الأخير الذي يخطر فيه أحد الطرفين الطرف الآخر، كتابة وعبر القنوات الدبلوماسية باستيفائها للإجراءات الوطنية الازمة لتفاذهما.

2. تظل هذه المذكرة سارية المفعول لمدة (5) سنوات، وتتجدد تلقائياً لمدة أو مدد أخرى مماثلة، مالم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين الطرف المتعاقد الآخر كتابة برغبته في انتهاءها وذلك قبل (6) أشهر على الأقل من تاريخ انتهاءها أو انتهاءها عبر القنوات الدبلوماسية.

3. إن انتهاء العمل بمذكرة التفاهم هذه لن يؤثر على الأنشطة والمشاريع الموقعة والقائمة على هذا الاتفاق.

حررت في مدينة الكويت بتاريخ 3 نوفمبر 2024، من نسختين أصليلتين باللغات العربية والطاجيكية والإنجليزية. وكل منهما ذات الحجية. وعند الاختلاف في التفسير، يرجح النص الإنجليزي.

عن

حكومة دولة الكويت	حكومة جمهورية طاجيكستان
خليفة عبد الله ضاحي العجیل العسکر	سراج الدين مهر الدين
وزیر التجارة والصناعة	

Memorandum Of Understanding**(MOU)****Between****The Government of the State of****Kuwait****and****The Government of the Republic of****Tajikistan****on cooperation in the field of
standardization activities****Memorandum Of Understanding (MOU)**
Between**The Government of the State of Kuwait**
and The Government of the Republic of**Tajikistan****on cooperation in the field of standardization
activities**

The Government of the State of Kuwait represented by the Public Authority for Industry (PAI) "Department of Standards and Metrology" (KOWSMD) and the Government of the Republic of Tajikistan represented by 'Agency of Standardization, Metrology, Certification and

2. تبادل المعلومات بما في ذلك النشرات والدوريات والدراسات والإحصائيات والمتطلبات الفنية في المجالات المتعلقة في أنشطة التقىيس وجودة وختبارات الفحص وتقييم المطابقة.

3. تبادل المعلومات فيما يتعلق بالأنظمة الإدارية المتكاملة والشهادات الدولية المعتمدة في مجال التقىيس والختبارات وفق المعايير الدولية للاستفادة من تجارب كل دولة في هذا المجال.

4. تبادل المعلومات حول التشريعات الجديدة المقترحة أو المقترن تعديلاها في مرحلة مبكرة من إعدادها.

5. نشر التوعية في مجالات التقىيس وجودة وختبارات الفحص وتقييم المطابقة.

6. التنسيق بين الطرفين في مجالات عمل المنظمات الدولية والإقليمية.

المادة الرابعة**التطبيق**

يكون تنفيذ هذه المذكرة بين الطرفين بموجب برامج عمل تنفيذية يتم إقرارها والموقعة عليها بين الطرفين.

المادة الخامسة**التنسيق والمتابعة**

1. تعقد اجتماعات بين الطرفين وبصورة دورية بناءً على طلب أحد الطرفين لتنمية وتقدير ما تم إنجازه.

2. يتم تحديد جهات الاتصال لدى الطرفين.

المادة السادسة**السرية**

1. يوافق كل طرف على التعامل بسرية مع جميع الوثائق التي يعتليها الطرف الآخر كوثائق سرية، والتي قد تتضمن معلومات وبيانات تم الحصول عليها أثناء تنفيذ مذكرة التفاهم الحالية.

2. لا يمكن لأي من الطرفين استخدام الوثائق الأخرى غير السرية التي يتم الحصول عليها خلال فترة تنفيذ هذه المذكرة إلا بموافقة الطرف المزود للوثائق.

المادة السابعة**فض النزاعات**

أي خلاف قد ينشأ فيما يتعلق بتفسير أو تنفيذ هذه المذكرة يتم تسويه بين الطرفين ودياً أو من خلال المشاورات والمقابلات عبر القنوات الدبلوماسية.

المادة الثامنة**أحكام عامة**

لا تخال أحکام هذه المذكرة بالقوانين المعمول بها في أي من البلدين أو بحقوق أو التزامات أي من الدولتين الناشئة عن المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تكون أي منهما طرفاً فيها.

المادة التاسعة**تعديلات المذكرة**

1. يجوز بالاتفاق المتبادل بين طرف في مذكرة التفاهم هذه تعديلاها واستكمالها، والتي يتم إعدادها بواسطة بروتوكولات منفصلة.

2. تعتبر البروتوكولات جزءاً لا يتجزأ من مذكرة التفاهم هذه وتدخل حيز التنفيذ وفقاً لأحكام المادة 10 من مذكرة التفاهم هذه.